

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٢ لسنة ١٩٦٣

بشأن التصريح للسيد الدكتور فتح الله الحسيني علام
بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة
العامة والمعاش المستحق قبيل التعيين فيها ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد الدكتور فتح الله الحسيني علام بالجمع بين
المعاش المستحق له ومكافأة سنوية شاملة قدرها ٣٧١ جنيا عن ٤٤ كاسئذ
غير متفرغ بالمعهد العالي الزراعي بشبين الكوم لمدة عامين دراسيين
(١٩٦٢/١٩٦٣، ١٩٦٣/١٩٦٤) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٣ لسنة ١٩٦٣

بشأن التصريح للسيد / محمد فهمي حسن بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة
العامة والمعاش المستحق قبيل التعيين فيها ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / محمد فهمي حسن بالجمع بين المعاش المستحق له
ومكافأة شهرية من وزارة الأوقاف قدرها ١١ جنيا و ٥٠٠ مليم زيدت إلى ١٣ جنيا
و ٥٠٠ مليم اعتبارا من أول ديسمبر سنة ١٩٦١ وذلك عن المدة من ٤/٢/١٩٥٧
تاريخ العمل بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ لغاية ١٧/١٢/١٩٦٢
تاريخ فصله .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر